اللباب في علل البناء والإعراب

فصل .

واختلفوا في جواز تعدية (ظننت) وأخواتها غير (علمت ورأيت) فمذهب سيبويه والجمهور أنَّه لا يجوز إلاًّ في (علمت ورأيت) لأنَّ تعدّ ِي الفعل بالهمزة من باب وضع اللغة ألا ترى أنَّ قولك كَّلمت زيدا ً لا تجوز تعديته بالهمزة فلا تقول أكلمت زيدا ً عمرا ً بمعنى مكَّنته من تكليمه ولم يرد السماع إلاّ ً ب (أعلمت وأريت) وأجاز الأخفش ذلك في جميع باب (ظننت) قياسا على (أعلمت ورأيت) وهو بعيد لم قدّ َمنا .

فصا . .

لا خلاف في جواز الاقتصار على فاعل هذه الأفعال واختلفوا في جواز الاقتصار علىالمفعول الأول فذهب الأكثرون إلى جوازه كقولك أعلمت زيدا ً ومنع منه قوم والدليل على جوازه أمران . أحدهما أنَّه فاعل في المعنى والفاعل يجوز الاقتصار عليه في باب (ظننت) فكذلك ههنا